

## المقدمة

وتشمل ما يأتي:

أولاً: أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره.

ثانياً: أهداف الموضوع.

ثالثاً: الدراسات السابقة.

رابعاً: خطة البحث.

خامساً: منهج البحث.

إن الحمد لله نحمده و نستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فلم يكن الاهتمام بالعقل لدى علماء الأمة الإسلامية وليد اللحظة، بل كان اهتماماً قديماً موعلاً في القدم والرسوخ، يستمد أصالته وأهميته من نص شرعي، ويقين شرعي، وتطبيق عملي فعلي، ويمثل النص الشرعي قوله تعالى: ﴿

وَالْعَقْلُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ ۖ وَالْعَقْلُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ ۖ وَالْعَقْلُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ ۖ

وَالْعَقْلُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ ۖ وَالْعَقْلُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ ۖ وَالْعَقْلُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ ۖ

الشوكاني<sup>(٢)</sup> رحمه الله: "الآيات: الدلالات على وحدانيته سبحانه لمن ينظر ببصره ويفكر بعقله"<sup>(٣)</sup>.

ويمثله أيضاً قوله تعالى: ﴿

القرطبي<sup>(٥)</sup> رحمه الله في تفسير الآية: "أي لكي تعلموا معانيه وتفهموا ما فيه"<sup>(١)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة البقرة الآية (١٦٤).

<sup>(٢)</sup> الشوكاني هو: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، ولد سنة ١١٧٣ هـ بمجرة شوكان، وهو فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، ولي قضاء صنعاء ومات بها سنة ١٢٥٠ هـ، له: إرشاد الفحول، البدر الطالع، انظر: أصول الفقه تاريخه ورجاله (٥٦٧)، الأعلام (٢٩٨/٦).

<sup>(٣)</sup> فتح القدير (١/١٦٤).

<sup>(٤)</sup> سورة يوسف الآية (٢).

<sup>(٥)</sup> هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، من كبار المفسرين، صالح متعبد من أهل قرطبة، رحل إلى الشرق واستقر بمنية في شمالي أسبوط بمصر وتوفي فيها سنة: ٦٧١ هـ، من كتبه:

ففي النصوص الشرعية بيان صريح جدا بشأن إعمال العقل، وهو ما يفيد احترام العقل، واحترامه يتضمن عدم الغلو فيه؛ لأن ذلك يورده فيما ليس له ويقحمه فيما لا علم له به. ويتمثل اليقين الشرعي من خلال تذكر الأمرين الآتين:

الأمر الأول: أن نصوص الشرع اعتبرت العقل، والمسلم عند تعامله مع النصوص الشرعية لا يسعه إلا التسليم بها وبما دلت عليه.

الأمر الثاني: أن باب العقل باب زلت به أقدام وضلت به فتام، فالصدور إليهم ومناقشتهم فيما أعلنوا وذكروا عمل شرعي يحقق الأجر والمثوبة، ويفيد في تقويم عوج الفكر والرأي. ويمثل التطبيق العملي الفعلي حرص أهل العلم على توضيحه وبيانه واستعماله، وهذا الحرص يبرز من خلال هذا الزخم الهائل في المؤلفات ذات النفس العقلي<sup>(٢)</sup>، ويبرز أيضا عند تذكر ذلك التوظيف البارز للمصطلحات والألفاظ العقلية، ومن جملتها مصطلح الجواز العقلي، إذ هو مصطلح استخدمه غير واحد من أهل العلم وأطنبوا فيه إعمالا وإيرادا على مختلف الفنون والمواطن ذات العلاقة، ولا يبعد المرء عن المنطق كثيرا إن زعم أن بدو مصطلح الجواز العقلي في فني المنطق وأصول الفقه هو الأجل ما بين الفنون، إذ غالب إيراد المناطق له يتعلق بقضايا الوجود من حيث الإمكان أو الامتناع أو الوجوب<sup>(٣)</sup>، وغالب إيراد الأصوليين يلحظ في حكايات الأقوال وإيراد الأدلة ومناقشتها، غير أن كلا العاملين - المنطقي والأصولي - لم يبين المقصود فعلا من الجواز العقلي، كما أنه لم يقرر العلة في ذكره والحرص عليه، وهو ما يعني أن سبر غور الجواز العقلي لم يتحصل بعد، ولم تزج له الخدمة العلمية الكافية.

الجامع لأحكام القرآن، الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، التذكار في أفضل الأذكار، انظر: السفر الخامس (٢/٥٨٥)، الأعلام (٣٢٢/٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن (١١٩/٩).

(٢) من أمثلة ذلك المؤلفات الآتية: درء تعارض العقل والنقل، درء القول القبيح في التحسين والتقبيح، رسالة في العقل والروح لابن تيمية، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، رسالة العقل للكندي، رسالة في العقل للفارابي، العقل وفضله لابن أبي الدنيا، العقل للمحاسبي، المسائل في أعمال القلوب والجوارح والمكاسب والعقل، شرف العقل وماهيته، وغيرها كثير جدا.

(٣) انظر: معيار العلم (٣٣٠)، حكمة الإشراف (٢٧)، المقابسات (١٨٣).

فمن منظور كون بحث قضايا العقول عمل شرعي، يتحقق من جرائه زيادة الرسوخ والثقة لدى المبتغي رأي العقل في القضايا الشرعية، كما أنه يحقق - من جانب آخر - سبيلا لمناقشة من لا قناعة له إلا بنظر العقل، وكلا الأمرين حسن.

ومن منظور ذكر الأصوليين لمصطلح الجواز العقلي في مصنفاتهم الأصولية.

ومن منظور كون متطلب الدرجة العملية "المأجستير" مستلزما لبحث علمي يتعلق بالجانب الدراسي والتخصص العلمي، كما يتصف بالجدّة.

من منظور ما سبق تولدت لديّ الرغبة في بحث الموضوع الآتي:

### الجواز العقلي عند الأصوليين

دراسة نظرية تطبيقية.

إذ لا يخفى - عند التأمل - كثرة استخدام الأصوليين لمصطلح الجواز العقلي في ثنايا المسائل التي يبحثونها.

ويتضح ذلك بشكل أكبر عند ذكر بعض المسائل التي ورد فيها مصطلح الجواز العقلي، ومنها: التكليف بالحال، التعبد بخبر الواحد، الإجماع وحقيقة انعقاده، ثبوت النسخ، تعبد النبي صلى الله عليه وسلم بشرع من قبله قبل البعثة، اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم، خلو الزمان من مجتهد، وقوع المشترك، تعادل الأمرتين الظنيتين، وغيرها كثير.

وعليه فإن بحث هذا الموضوع يساعد في الاطلاع على العديد من المسائل الأصولية، كما يعزز الحرص على إخراج البحث بصورة مناسبة نظير خلو المكتبات ومطابن المعلومات من كتاب يجمع مباحثه ومسائله، ويبحث الجانب النظري فيه.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١ - ما سبق بيانه من كثرة استخدام لمصطلح الجواز العقلي في المسائل الأصولية، فلا يخلو مؤلف أصولي من ذكر له في ثنايا المؤلف ، فأشبهه الحقيقة الراسخة في ذات الأصول ، وذوات العاملين، فاستحق إفراده بالدراسة.
- ٢ - خلو المكتبات ومظان المعلومات - كما أشرت سابقاً - من كتاب مستقل يجمع شتات الموضوع ، ويسبك الجانب النظري في إطار عملي معقول.
- ٣ - تحقق جانب الجدة فيه ، بناء على ما قد تم تحبيره سابقا من خلو تام أو شبهه في الكتابة عنه.
- ٤ - في طرُق الموضوع ومسائله يتحقق ويتأتى للباحث التأمل والنظر في مباحث ومسائل أصولية عديدة، مما يساعد في إيجاد الفائدة المميزة المعقولة.

### أهداف الموضوع:

- ١ - تحقيق المراد بالجواز العقلي ، وتحريره من جملة الإطلاقات المشابهة والمتصورة القرب، كالوقوع الشرعي ، والتصور الذهني، والواجب العقلي ، وما جرى مجرى ذلك.
- ٢ - بيان قيمة الاستدلال بالجواز العقلي عند فقد الدليل النقلي، من خلال النظر في درجة تأثير الجواز العقلي في الاستدلال.
- ٣ - إثبات عدم وجود تعارض بين العقل الصحيح والنقل الصريح، إذ مدار البحث على العقل البشري المتأمل لمسائل أصولية شرعية .
- ومن المسلمات أن الشرع لا يأتي بما يناهض العقول أو يناقضها ، بقدر ما أنه يأتي بما لا تتصوره العقول ، والقصور حينها من العقل يقينا .

## الدراسات السابقة :

بالنسبة للمؤلفات المستقلة المتحدثة عن العنوان المقصود وهو (الجواز العقلي)، فلم أجد فيه أي مؤلف أو مقالة، وذلك بعد أن طال البحث والتحري في المظان المعتمدة.

من ثم فالدراسات السابقة المتناولة لمغزى البحث الأصلي تكاد تكون معدومة إلا من إشارات متناثرة في غير ما كتاب ومصنف في أصول الفقه والمنطق والعقيدة.

ولما كان الشأن والمألوف في كل ما يقدم من مخططات الرسائل العلمية، التنويه على كل ما من شأنه الإفادة في الموضوع إما نصاً أو بشكل مقارب، كان الذكر الآتي لعدد من الكتب لا مست جوانب معينة في الموضوع، دون ارتباط منها تام بموضوع البحث، ومنها:

### ١ - العقل بمجالاته وآثاره في ضوء الإسلام .

وهي رسالة ماجستير، تقدم بها الباحث الدكتور: عبدالرحمن الزبيدي لقسم الثقافة الإسلامية، في كلية الشريعة بالرياض، وذلك عام ١٤٠٢/١٤٠٣ هـ، وعدد صفحاتها أربعمئة وأربع صفحات، وقد اشتملت على مايلي:

أولاً : تمهيد وتحدث فيه عن تعريف العقل و محله ، و مسألة تفاوت العقول ، ومكانة العقل في القرآن والسنة ، وعن حفظ الإسلام له .

ثم قسم الباحث صلب بحثه إلى باين ، وبيان المحتوى المدون كالتالي:

الباب الأول : مجالات العقل ، وتحدث فيه عن بعض مواقف المذاهب و الأمم من العقل من حيث الغلو والكبت، ثم تحدث عن مجالات عمل العقل في الإسلام .

كما بين العلاقة بين العقل والنقل، وتكلم عن ميادين عمل العقل في الشريعة الإسلامية، وهذه في الجملة القضايا المتحدث عنها في الباب الأول .

الباب الثاني : فتكلم فيه عن الأثر الواقعي الذي أنتجه موقف الإسلام من العقل .

ومما سبق يتبين الفرق بين الرسالة المذكورة والبحث الذي نقدمه.

## ٢ - الأدلة العقلية عند الإمام مالك.

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث : فاديغا موسى ، لقسم أصول الفقه في كلية الشريعة بالرياض عام ١٤١٤/١٤١٥ هـ.

وقد قسم الباحث بحثه إلى مقدمة تمهيدية وستة أبواب .

أما المقدمة التمهيدية فبدأ الكلام فيها بإعطاء لمحة موجزة عن الإمام مالك ، ثم تكلم عن الدليل وتقسيمه إلى عقلي ونقلي ، إثر ذلك تحدث عن العقل وشروطه العملية عند الإمام مالك، ثم تحدث عن الاجتهاد.

وأما الباب الأول فقد تحدث فيه عن القياس وأركانه وشروطه وأقسامه ورأي الإمام مالك في كل .

وفي الباب الثاني تحدث عن الاستحسان عند الإمام مالك .

أما الباب الثالث فقد تحدث فيه عن المصالح المرسلة .

وفي الباب الرابع تكلم عن العرف ، كما تحدث في الباب الخامس عن الاستصحاب والذرائع ، وفي الباب الأخير تحدث عن الاستقراء.

مما سبق يتضح الآتي: أن مجال الاستفادة من الرسالة المذكورة يتحقق في المباحث الأولى، والمدرجة تحت التمهيد، بشكل كبير، مع امكانية الاستفادة من المباحث الأخرى بحسبها.

## ٣ - كتاب العقل عند الأصوليين.

وهو من تأليف الدكتور : عبد العظيم الديب ، وهو كتاب صغير الحجم ، لطيف القدر ، يقع في حدود سبعين صفحة.

وقد بدأ كتابه بذكر الأدلة المتفق عليها، ثم عرض الأدلة وواقعها لدى ثلاثة وعشرين إماماً وعلماء أصولياً.

ثم تكلم عن العقل لدى المعتزلة، ثم لدى الشيعة قبل أن يسعى لتحقيق القول في كل منهما.

صلة الكتاب بالبحث: الكتاب لا يعدو أن يكون إشارات عامة في موضوع العقل، وبذا يتضح الفرق بينه وبين الموضوع الذي أتقدم به.

٤ - كتاب آراء المعتزلة الأصولية.

وهذا الكتاب في أساسه رسالة دكتوراه في أصول الفقه، تقدم بها الشيخ الدكتور: علي الضويحي، لكلية الشريعة بالرياض، عام ١٤١٢هـ.

وقد تم تقسيم البحث إلى: تمهيد، وخمسة أبواب، نعرضها على نسق سريع.

التمهيد خصصه للتعريف بالمعتزلة، من حيث نشأتهم وبيان أصولهم الخمسة.

إثر ذلك تحدث - في أول أبواب البحث - عن آراء المعتزلة في الحكم الشرعي.

ثم تحدث عن آراء المعتزلة فيما يتعلق بالأدلة الشرعية.

ثم عن آرائهم فيما يتعلق بمسائل النسخ.

ثم تحدث عن آرائهم المتعلقة بدلالات الألفاظ، ثم تكلم عن آرائهم في الاجتهاد والتقليد، وبه ختم بحثه.

ومن الجيد القول إن هذا البحث كان ذا فائدة خاصة في المناحي التطبيقية؛ لأن

للمعتزلة فلسفة خاصة في العقل، أثرت على بعض مباني المسائل لديهم، وقد تكفل الباحث بجمع ما تيسر له منها.

أما غير ذلك فالواقع تمايز العنوانين.

## ٥ - الفكر الأصولي ، دراسة تحليلية تطبيقية.

وهو من تأليف الأستاذ الدكتور: عبدالوهاب أبو سليمان، والكتاب متوسط الحجم، ويقع في حدود خمسمائة صفحة، وقد تحدث مؤلفه فيه عن : أصول الفقه مدلولاً ، ومضموناً، ثم عن تطور العلوم الشرعية ، ثم عن دور الرسول صلى الله عليه وسلم في المجتمع ، والآثار المترتبة على ذلك ، ثم اضطلاع الصحابة بدور الرسول ﷺ بعد وفاته في الفتيا والقضاء والإرشاد، كما تحدث عن أنواع المعرفة التي يتوقف عليها علم الأصول، وتحدث عن المناهج الحاصلة في علم الأصول ، سواء في عصر الصحابة ، أو من بعدهم . كما قام بدراسة تحليلية لبعض الكتب الأصولية ، قبل أن يختم بحثه بالحديث عن المذاهب الأصولية.

مما سبق يتضح : أن الكتاب وإن كان عنوانه الفكر الأصولي - ودلالة لفظ الفكر تقتضي العقل - إلا أن اهتمامه بالعقل وبالجواز العقلي غير واردة ؛ لأن مراده بالفكر الأصولي - كما بدا - المنهج الأصولي، فلا علاقة بين البحثين.

وهذا لا يلغي الفائدة الكبيرة الموجودة في كتاب الدكتور : عبد الوهاب أبو سليمان.

## ٦ - مكانة العقل عند الغزالي.

وهي رسالة ماجستير ، تقدم بها الباحث : بهاء الدين سيد علي إلى كلية الآداب ، قسم الفلسفة ، في جامعة القاهرة ، عام ١٩٩٠م، ولم يتسن لي الاطلاع على الرسالة المذكورة ، لكن البارز من العنوان عدم توافق مغزيي البحثين توافقاً تاماً، إذ الباحث حصر جهده وحديثه - كما هو ظاهر من عنوان الرسالة - على مكانة العقل لدى الإمام الغزالي ، من ثم فقد حصر جهده على شخصية معينة يتتبع واقع العقل لديها، والعمل الذي أرغب القيام به عام غير محصور بشخص ، من ثم حصل الافتراق.

## ٧ - نظرية العقل لدى ابن رشد.

رسالة علمية تقدم بها الباحث : محمد المصباحي ، لقسم الفلسفة ، في جامعة محمد الخامس عام ١٩٨٢، ولم يتسن لي أيضاً الاطلاع عليها ، بيد أن اقتصارها على شخصية

ابن رشد ودور العقل لديه أوضح الفارق؛ إذ إن عمل الباحث في الرسالة - كما يظهر من العنوان - مخصوص بشخصية ابن رشد ومتعلقاته العقلية ، والموضوع الذي أتقدم به يتضمن الجواز العقلي على وجه العموم دون حصر ذلك على شخصية معينة، أو منظور فكري معين.

من خلال الدراسات السابقة يقال: إن الكتابة في الموضوع الأساسي تكاد تكون معدومة، إلا أن بعض جوانب الموضوع تحقق ذكرها في بعض الكتب، وقد أشرت إلى ذلك فيما سبق .

تقسيمات البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وباين وخاتمة:

المقدمة ، وتشمل ما يلي:

أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

ثانياً: أهداف الموضوع.

ثالثاً: الدراسات السابقة.

رابعاً: خطة البحث.

خامساً : منهج البحث.

التمهيد: الدليل وأقسامه، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: معنى الدليل.

المبحث الثاني: أقسام الدليل.

الباب الأول: الدراسة النظرية للجواز العقلي.

ويشمل سبعة فصول:

الفصل الأول: تعريف الجواز وعلاقته بالتكليف، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الجواز، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الجواز لغة.

المطلب الثاني: تعريف الجواز اصطلاحاً.

المطلب الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.

المبحث الثاني: إطلاقات الجواز عند الفقهاء والأصوليين ، وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: إطلاق الجواز على غير الممتنع شرعاً.

المطلب الثاني : إطلاق الجواز على غير الممتنع عقلاً.

المطلب الثالث: إطلاق الجواز على ما استوى فيه الأمران.

المطلب الرابع : إطلاق الجواز على المشكوك في حكمه.

المطلب الخامس: إطلاق الجواز على مالميس بلزماً.

المطلب السادس : إطلاق الجواز على ما يقابل الحرام.

المطلب السابع : إطلاق الجواز على المباح.

المطلب الثامن: إطلاق الجواز على الصحة.

المبحث الثالث : علاقة الجواز بالتكليف، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : حقيقة التكليف وأنواعه.

المطلب الثاني: التكليف بما لا يطاق.

الفصل الثاني: حقيقة العقل وأنواعه ومحلّه، ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : حقيقة العقل ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : حقيقة العقل لغة.

المطلب الثاني : حقيقة العقل اصطلاحاً .

المطلب الثالث : العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.

المبحث الثاني : أنواع العقول وتفاوتها.

المبحث الثالث : محل العقل.

الفصل الثالث : مكانة العقل ، وتحتة ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مكانة العقل عند أهل السنة .

المبحث الثاني : مكانة العقل عند الأشاعرة.

المبحث الثالث: مكانة العقل عند المعتزلة.

الفصل الرابع : مدركات العقول وشروط صحة النظر العقلي، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : القضايا التي تدرك بالعقول.

المبحث الثاني : القضايا التي لا تدرك بالعقول.

المبحث الثالث : شروط صحة النظر العقلي.

الفصل الخامس: حقيقة الجواز العقلي ، وتحتة ثمانية مباحث:

المبحث الأول: المراد بالجواز العقلي.

المبحث الثاني: الإطلاقات ذات الصلة.

المبحث الثالث : أركان الجواز العقلي.

المبحث الرابع : شروط الجواز العقلي.

المبحث الخامس: تفاوت مسائل الجواز العقلي.

المبحث السادس : الجواز العقلي والوقوع الشرعي .

المبحث السابع : تصور الجواز العقلي في المسائل الأصولية .

المبحث الثامن : من له حق حكاية الجواز العقلي .

الفصل السادس : علاقة العقل بأصول الفقه ، وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : عمل العقل في المقدمات المنطقية .

المبحث الثاني : عمل العقل في الأحكام .

المبحث الثالث : عمل العقل في الأدلة .

المبحث الرابع : عمل العقل في الدلالات .

المبحث الخامس : عمل العقل في الاجتهاد .

الفصل السابع : القواعد الأصولية المرتبطة بالجواز العقلي ، وتحتة أربعة مباحث :

المبحث الأول : الأدلة الشرعية لا تنافي قضايا العقول .

المبحث الثاني : كل ما لا يترتب على فرض وقوعه محال فهو جائز عقلا .

المبحث الثالث : العقول لا تهتدي إلى الحسن والقبح بنفسها .

المبحث الرابع : المصيب في العقليات واحد .

**الباب الثاني: الدراسة التطبيقية للجواز العقلي، ويشمل سبعة فصول:**

الفصل الأول: الجواز العقلي في المقدمات الأصولية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف الفقه.

المبحث الثاني: تعريف العلم.

الفصل الثاني: الجواز العقلي في الحكم والتكليف، وتحتة مبحثان:

المبحث الأول: الجواز العقلي في الحكم، وتحتة ستة مطالب:

المطلب الأول: معرفة الله تعالى.

المطلب الثاني: زمن الفترة.

المطلب الثالث: خلو واقعة عن حكم الله.

المطلب الرابع: الواجب المخير.

المطلب الخامس: تناقض الحرام والواجب.

المطلب السادس: كون الواحد واجبا وحراما باعتبارين.

المبحث الثاني: الجواز العقلي في التكليف، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: التكليف بما علم الله أنه لا يقع.

المطلب الثاني: تكليف الله عباده بما يخالف علمه.

المطلب الثالث: التكليف بالمحال.

المطلب الرابع: خطاب الكفار بفروع الإسلام.

المطلب الخامس: دخول النيابة في العبادات البدنية.

الفصل الثالث: الجواز العقلي في الأدلة الشرعية، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: الجواز العقلي في مباحث الكتاب، وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: وجود المجهل في الكتاب بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: قراءة القرآن بالفارسية.

المطلب الثالث: المناداة والمناجاة والإسماع لا يكون إلا للأصوات.

المبحث الثاني: الجواز العقلي في مباحث السنة، ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: العلم المتواتر عادي لا عقلي.

المطلب الثاني: التعبد بخبر الواحد.

المطلب الثالث: القول في أحكام الأشياء قبل مجيء السمع.

المبحث الثالث: الجواز العقلي في مباحث الإجماع، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الإجماع من خصائص هذه الأمة.

المطلب الثاني: بلوغ المجمعين حد التواتر.

المطلب الثالث: ردة أمة عصر.

المبحث الرابع: الجواز العقلي في مباحث القياس، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ثبوت القياس.

المطلب الثاني: تعليل الصورة الواحدة بعلمتين وبعلم مستقلة.

المطلب الثالث: إجراء القياس في الأسباب.

المبحث الخامس: الجواز العقلي في شرع من قبلنا، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعبد النبي صلى الله عليه وسلم بشرع من قبله قبل البعثة.

المطلب الثاني: تعبد النبي صلى الله عليه وسلم بشرع من قبله بعد البعثة.

الفصل الرابع: الجواز العقلي في النسخ، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: جواز النسخ عقلا.

المبحث الثاني: نسخ القرآن بالسنة.

المبحث الثالث: نسخ السنة بالقرآن.

المبحث الرابع: دلائل النسخ.

المبحث الخامس: النسخ بلا بدل.

الفصل الخامس: الجواز العقلي في الدلالات، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مبدأ اللغات.

المبحث الثاني: إمكان الحقيقة العرفية.

المبحث الثالث: تأخير البيان عن وقت الحاجة.

المبحث الرابع: وقوع المشترك.

الفصل السادس: الجواز العقلي في التعارض والترجيح، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعادل الأمارتين الظنيتين.

المبحث الثاني: تعادل الأمارتين في حكمين متنافيين والفعل واحد.

الفصل السابع: الجواز العقلي في الاجتهاد والتقليد، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثاني: اجتهاد غير الأنبياء في زمانهم.

المبحث الثالث: خلو الزمان من مجتهد.

المبحث الرابع: تقليد المجتهد غيره.

الخاتمة وتتضمن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.

**خامساً: منهج البحث:**

ويتضمن ثلاثة أمور:

الأمر الأول: منهج الكتابة في الموضوع ذاته، ويكون على ضوء النقاط الآتية:

- ١- الاستقراء التام لمصادر المسألة ، ومراجعتها المتقدمة والمتأخرة.
- ٢- الاعتماد عند الكتابة على المصادر الأصلية في كل مسألة بحسبها.
- ٣- التمهيد للمسألة بما يوضحها إن احتاج المقام لذلك.
- ٤- المنهج في دراسة التعريفات كالاتي:
  - أ- التعريف اللغوي: ويتضمن الجوانب الآتية: الجانب الصرفي، جانب الاشتقاق، جانب المعنى اللغوي للفظ.
  - ب- التعريف الاصطلاحي: ويتضمن ذكر أهم تعريفات العلماء، والموازنة بينها، وصولاً إلى التعريف المختار وشرحه، مع الاقتصار على التعريفات الداخلة في صلب البحث ، وما عداها من التعاريف فإن التعريف بها يكون موجزا .
  - ج- ذكر المناسبة بين التعريف اللغوي، والتعريف الاصطلاحي.
- ٥- المنهج في دراسة المسائل الخلافية كالاتي:
  - أ- تحرير محل الخلاف فيها.
  - ب- ذكر الأقوال في المسألة، ويكون عرض الخلاف في ضوء الأقوال ، وذكر من قال بكل قول.
  - ج- ذكر الأدلة لكل قول ، مع بيان وجه الدلالة من الدليل .
  - د- ذكر ما يرد على الدليل من مناقشات واعتراضات ، والجواب عنها.
  - هـ- ترجيح ما يظهر رجحانه ، وبيان وجه الترجيح.
  - و- ذكر نوع الخلاف :أهو لفظي أم معنوي؟ وذكر ما يترتب عليه من ثمرة عملية إن كان معنوياً ما أمكن ذلك.

ز - ذكر سبب الخلاف في المسألة ، ما أمكن ذلك.

٦ - العناية بضرب الأمثلة ، ومحاولة إضافة أمثلة جديدة تتناسب مع عصرنا الحاضر، مع توجيه ذلك.

٧ - تكون كتابة البحث بأسلوبي ؛ بمعنى أني آخذ من المصادر بالمعنى لا بالنص ، ما لم يكن المقام يتطلب ذكر الكلام بنصه فأذكره على ما هو عليه.

٨ - الاعتراف بالسبق لأهله، في تقرير فكرة، أو نصب دليل ، أو مناقشته، أو ضرب مثال ، أو ترجيح رأي... الخ، وذلك بذكره في صلب البحث ، أو الإحالة على مصدره في الهامش، إن لم أكن أخذته بلفظه.

الأمر الثاني : منهج التعليق والتهميش، ويكون على ضوء النقاط التالية:

١ - بيان أرقام الآيات وعزوها لسورها، وأحرص متى كانت آية كاملة أن أقول : الآية رقم (...). من سورة (كذا)، وإن كانت جزءا من آية أقول: من الآية رقم : (...). من سورة (كذا).

٢ - المنهج في تخريج الأحاديث والآثار كالآتي:

أ- بيان من أخرج الحديث ، أو الأثر بلفظه الوارد في البحث.

ب- بيان من أخرج الحديث أو الأثر بنحو اللفظ الوارد في البحث .

ج- بيان من أخرج الحديث ، أو الأثر بمعناه.

د- الإحالة على مصدر الحديث أو الأثر بذكر الكتاب والباب، ورقم الحديث أو الأثر إن كان مذكورا في المصدر.

هـ - إن كان الحديث بلفظه في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما .

و- إن لم يكن في أي منهما، فإني أخرجه من المصادر الأخرى المعتمدة ، مع ذكر ما قاله أهل الحديث فيه .

٣- المنهج في عزو الأشعار إلى مصادرها كالاتي :

أ- إن كان لصاحب الشعر ديوان وثقت شعره من ديوانه.

ب- إن لم يكن له ديوان ، وثقت شعره مما تيسر من دواوين الأدب واللغة.

٤- عزو نصوص العلماء وآرائهم لكتبهم مباشرة ، ولا ألجأ إلى العزو بالواسطة إلا عند تعذر الأصل ، وفي هذه الحالة أذكر أقدم الكتب التي تعد واسطة في توثيق المذهب ، أو الرأي.

٥- توثيق نسبة الأقوال إلى المذاهب من الكتب المعتمدة في كل مذهب .

٦- توثيق المعاني اللغوية من معجمات اللغة المعتمدة ، وتكون الإحالة على معجمات اللغة بالجزء ، والصفحة .

٧- توثيق المعاني الاصطلاحية الواردة في البحث من كتب المصطلحات المختصة بها ، أو من كتب أهل الفن الذي يتبعه هذا المصطلح .

٨- البيان اللغوي لما يرد في البحث من ألفاظ غريبة ، والبيان الاصطلاحي لما يرد فيه من اصطلاحات تحتاج إلى بيان ، ويراعى في توثيق هذين الأمرين ما سبق في فقرة ٦، ٧.

٩- المنهج في ترجمة الأعلام كالاتي:

أ- أن تتضمن الترجمة :

- اسم العلم، ونسبه ، مع ضبط ما يشكل من ذلك.

- تاريخ مولده ، مكانه .

- شهرته ؛ ككونه محدثا، أو فقيها ، أو لغويا ، والمذهب الفقهي ، والعقدي.
- أهم مؤلفاته .
- وفاته .
- مصادر ترجمته .
- ب- أن تتسم الترجمة بالاختصار ، مع وفائها بما سبق ذكره في فقرة: ( أ ) ، وأقتصر في الترجمة على الأعلام غير المشهورين عند أهل العلم .
- ج- أن تكون مصادر الترجمة في نوعها متناسبة مع الجانب الذي برز فيه العالم - ما أمكن ذلك - ؛ فإن كان فقيها فأركز في ترجمته على كتب الفقهاء ، وهي قد تكون مذهبية فأراعي فيها ذلك ، وإن كان محدثا فأركز على كتب تراجم المحدثين وهكذا.
- ١٠ - المنهج في التعريف بالفرق كالاتي :
- ذكر الاسم المشهور للفرقة ، والأسماء المرادفة له .
- نشأة الفرقة ، وأشهر رجالها.
- آراؤها التي تميزها ، معتمدا في ذلك على كتب أصحابها ما أمكن ذلك ، وأقتصر في التعريف بالفرق غير المشهورة .
- ١١ - تكون الإحالة على المصدر في حالة النقل منه بالنص بذكر اسمه والجزء والصفحة ، وفي حالة النقل بالمعنى بذكر ذلك مسبقا بكلمة ( انظر: ... ) .
- الأمر الثالث: ما يتعلق بالناحية الشكلية والتنظيمية وأمور الكتابة ، وأراعي فيه الأمور الآتية:
- ١. العناية بضبط الألفاظ التي يترتب على عدم ضبطها شيء من الغموض ، أو إحداث لبس.

٢. الاعتناء ما أمكن بصحة المكتوب ،وسلامته من الناحية اللغوية ،والإملائية ، والنحوية، ومراعاة حسن تناسق الكلام ،ورقي أسلوبه.

٣. العناية ما أمكن بعلامات الترقيم ، ووضعها في مواضعها الصحيحة فقط ، ويقصد بها : النقط ، والفواصل ، وعلامات التعليل ، والتعجب ، والاستفهام ، والاعتراض ، والتنصيص ...الخ.

٤. الاعتناء ما أمكن بانتقاء حرف الطباعة في العناوين ، وصلب الموضوع ، والهوامش ، وبدايات الأسطر.

٥. يوضع عند نهاية كل مسألة ،أو مطلب ،أو مبحث ...الخ ، مايدل على انتهائه من العلامات المميزة.

٦. المنهج في إثبات النصوص كالاتي :

أ- توضع الآيات القرآنية بين قوسين مميزين ،على هذا الشكل {.....}.

ب- توضع الأحاديث والآثار بين قوسين مميزين ،على هذا الشكل (.....).

ج- توضع النصوص التي نقلتها عن غيري على هذا الشكل ".....".

وختاماً أحمد الله عزوجل وأشكره وأثني عليه على كل نعمة أسبغها علي ومنحنيها من غير حول مني ولا وقوة، وأسأله أن يبارك في عمر والدي ويحفظهما ويسبغ لهما الأجر والمثوبة، ثم أتقدم بجزيل الشكر لهذه الجامعة العريقة، ذات الباع العظيم والطويل في خدمة العلم الشرعي، وأتقدم بذات الشكر لقسم أصول الفقه الموقر على ما لمست من عناية وحرص وتجارب وتعاون قبل الرسالة وأثناءها وبعدها، فساهم هذا في تذليل عسير المفاز والصعاب، فشكر الله لهم ذلك، ووفقهم في دائم الحال والمآل.

ولا يفوتني شكر فضيلة الشيخ الدكتور محمود حامد عثمان الأستاذ المشارك في القسم سابقاً، حيث ساهم إرشاده العلمي عليّ أولاً في رسم الصورة الأولى لموضوع الجواز العقلي، قبل أن يتم حالها كرسالة مسجلة في الجامعة من خلال إرشاد فضيلة الشيخ

الدكتور أحمد الضويحي الأستاذ المشارك في القسم، فأكمل معي ما تبقى من مخطط الرسالة، وما تبقى من أمر التسجيل العملي، فلهما جميعا خالص الشكر والدعاء بالتوفيق والسداد.

ثم أشكر فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن عبدالرزاق الدويش الأستاذ المشارك في القسم، حيث أشرف أولا على هذه الرسالة، ومنه استفدت الحرص على الإنجاز -على عثرة مني- والسعي للتقصي -على قصور مني-.

كما أشكر فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن عبدالعزيز المبارك الأستاذ المشارك في القسم الموقر على تفضله قبول إكمال الإشراف على الرسالة، حيث كان نعم الموجه الصادق، والناقد البصير، وكانت فوائده الثرة سبيلا لتصحيح مسار الرسالة عن الخطأ والزلل، وكان إزجاؤه وقته وجهده لصالح الرسالة سببا -بعد توفيق الله عز وجل - لإتمام الرسالة وإنهاؤها، فله جزيل الشكر وخالص الدعاء أن ييسر الله أمره، ويكتب أجره، ويوفقه في جميع أمره دنيا وأخرى.

وأشكر فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد العنقري رئيس قسم أصول الفقه الموقر على ما وجدته منه من تعاون واهتمام كبيرين وتسام في الخلق والتعامل.

وأشكر كلا من:

فضيلة الشيخ د/ عبدالرحمن بن عبدالله الجبرين وفضيلة الشيخ د/ عبد القادر الخطيب حفظهما الله على قبولهما مناقشة الرسالة وإجزاء وقتهما لها، بارك الله لهما في أوقاتهما وجزأهما خير الجزاء.

والله أسأل أن يقلل العثرة، وأن يمحو الزلة، وأن يجعل ما قدمنا خالصا لوجهه عز وجل، والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.